# دليل المستخدم لخدمة طلب عضوية رياضية

# إجراءات الحصول على العضوية الرياضية

|  |  |
| --- | --- |
| # | الإجراء |
| 1 | التقديم على العضوية: تعبئة نموذج طلب العضوية وإرفاق صورة شخصية ملونة مقاس 4 × 6. |
| 2 | إجراء الكشف الطبي واعتماده من أي جهة طبية التي يجب أن تختم على نموذج طلب العضوية و على الصورة الشخصية و تصرح إذا كان طالب العضوية لائقاً لممارسة الأنشطة الرياضية أم لا. |
| 3 | إثبات هوية طالب العضوية:1. إرفاق صورة من بطاقة الأحوال للسعودي أو الإقامة لغير السعودي مع إحضار الأصل.
2. بالنسبة لأقرباء المنسوب وطالبي الخدمة من خارج الجامعة يتم التعرف على هويتهم من خلال إحضار صورة عن الهوية أو الإقامة أو البطاقة العائلية مع إحضار الأصل.
 |
| 4 | إثبات استمرارية الارتباط بالجامعة:1. بالنسبة للموظف وعضو هيئة التدريس يجب إحضار صورة من بطاقة العمل مع الأصل أو خطاب تعريف من جهة العمل يفيد باستمرارية عمل طالب الخدمة مع الجامعة.
2. بالنسبة للطالب يجب أخذ موافقة الكلية أو المعهد الذي ينتمي إليه الطالب حيث يختم مدير شؤون الطلاب على نموذج طلب العضوية في حال استمرارية ارتباط الطالب بالكلية أو المعهد.
3. بالنسبة لطالبي العضوية تحت سن 18 سنة يجب حصوله على موافقة ولي أمره من خلال توقيع ولي الأمر على نموذج طلب العضوية إقراراً منه بالسماح للعضو بممارسة الأنشطة الرياضية وتحمل المسؤوليات المترتبة على ذلك.
4. بالنسبة لطالبي العضوية من خارج الجامعة يجب حصولهم على موافقة استثنائية من إدارة المنشآت الرياضية اعتماداً على المقابلة الشخصية مع مدير إدارة المنشآت الرياضية.
 |
| 5 | إقرار طالب العضوية بتحمل كامل المسؤولية حيال إجادته للسباحة دون أدنى مسؤولية على إدارة المنشآت الرياضية من خلال توقيعه على نموذج طلب العضوية. |
| 6 | إقرار طالب العضوية بصحة البيانات الواردة في نموذج طلب العضوية وتحمل مسؤولية خلاف ذلك. |
| 7 | تعهد طالب العضوية بالتزامه الكامل بكافة الأنظمة والتعليمات الإدارية الصادرة من إدارة المنشآت الرياضية بخصوص قواعد وآداب ممارسة الأنشطة الرياضية ضمن المنشآت الرياضية في الجامعة. |
| 8 | تسديد رسوم العضوية من خلال نقاط البيع المتوفرة في إدارة المنشآت الرياضية ولا يقبل السداد نقداً:1. بالنسبة للموظفين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب المنتظمون فالعضوية مجانية.
2. بالنسبة لأقرباء منسوبي الجامعة والطلاب المنتسبون وطالبوا العضوية من خارج الجامعة فتطبق عليهم الرسوم حسب اللوائح الإدارية الصادرة في حينها.
 |
| 9 | إصدار بطاقة العضوية لطالبها بعد أن يحقق كل الشروط والمتطلبات المذكورة أعلاه وصلاحيتها لمدة سنة هجرية كاملة. |
| 10 | إلغاء العضوية: تقوم إدارة المنشآت الرياضية بإلغاء العضوية الرياضية للمشتركين لديها في الحالات التالية:1. انتهاء صلاحية بطاقة العضوية.
2. مخالفة العضو للأنظمة والتعليمات الإدارية.
3. انتهاء ارتباطه بالجامعة لأي سبب من الأسباب.
 |
| 11 | تجديد البطاقة: بعد انتهاء صلاحية بطاقة العضوية يتم تجديدها بنفس الخطوات المذكورة سابقاً مع مراعاة أية تغييرات قد تطرأ على المتطلبات والشروط والتعليمات الإدارية الخاصة بعضوية المنشآت الرياضية في حينها. |